

سنن أبي داود

3539 - حدثنا مسدد ثنا يزيد يعني ابن زريع ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن عباس .

فيما الوالد إلا فيها فيرجع هبة يهب أو عطية يعطي أن لرجل لا يحل " قال A النبي عن Y يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل فإذا شبع قاء ثم عاد في قيئه " . K صحيح